

قرار رقم (89) لسنة 2012 م

بشأن إنشاء وتشكيل الهيئة العليا لشؤون العشائر للمحافظات الجنوبية

استناداً لأحكام القانون الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وبعد الاطلاع على النظام الأساسي المعدل لسنة 2003 م وتعديلاته،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي

مادة (1) تنشأ بموجب أحكام هذا القرار هيئة تسمى "الهيئة العليا لشؤون العشائر للمحافظات الجنوبية"، تتبع

لرئيس السلطة الوطنية

مادة (2)

تُشكل على النحو التالي

1.السيد/ حسني سلمان المغني

2.السيد/ عيد محمد أبو حصيرة

3.السيد/ سيف الدين عبد اللطيف أبو رمضان.

4.السيد/ عطا محمد ماضي .

5.السيد/ تيسير يوسف عبد النبي أبو عيدة .

6.السيد/ أيوب عيد ربه الكفارنه .

7.السيد/ درعان برجس الوحيددي .

8.السيد/ العيد أحمد محمد السلطان .

9.السيد/ مصطفى محمد إبراهيم سلمان .

10.السيد/ حسين عبد الحميد شحادة حسين .

11.السيد/ إبراهيم خليل سلمان .

12.السيد/ عبد الحي محمد مطلق عبد الجواد مغاري .

13.السيد/ سليمان محمد حماد أبو شماس .

14. السيد/ فابز جابر الشمالي.